

تجربة الجزائر في مكافحة الفساد

أولت الجزائر أهمية كبيرة في مكافحة الفساد سواء في سياستها التشريعية الجنائية أو الإدارية، كما استحدثت عدة هيئات متخصصة في هذا المجال وقامت بتفعيل دور الكثير من أجهزة الرقابة لمحاصرة هذه الظاهرة ومقاومتها، وتوفير الثقة في مؤسسات الدولة والمساعدة على استعمال الموارد العمومية بفعالية، وكذا دعم تدابير الحكم الراشد وتعزيز الشفافية والمساءلة.

أولاً: المصادقة على اتفاقيات مكافحة الفساد

فالجزائر كانت السباقة الى المصادقة على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في 19 أبريل 2004، كما كانت من أوائل الدول التي كيفت قوانينها الداخلية مع هذه الاتفاقية بإصدار حزمة من القوانين للحد من هذه الظاهرة، تمثلت في:

القانون رقم 01-06 المؤرخ يف 20 فبراير 2006 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته.

المرسوم رقم 06/414 المحدد لنموذج التصريحات بالامتلاكات:

المرسوم رقم 06/415 المتضمن كيفيات التصريح بالامتلاكات الخاصة بالأعوان العموميين؛

القانون رقم 05/01 المتعلق بالوقاية من تبييض الأموال والإرهاب المعدل والمتمم بالأمر 12-02

الصادر في 2012.

- مراجعة قانون الصفقات العمومية، وتعديل القانون رقم 11/30، وتعديل الأمر رقم 22/69،

المتعلق بقمع مخافة التشريع والتنظيم الخاصين بالصراف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج.

وتهدف هذه القوانين في مجملها إلى تحقيق مجموعة من الأهداف الرامية إلى محاربة ظاهرة الفساد، ومن بينها نجد:

- دعم التدابير الرامية إلى الوقاية من الفساد ومكافحته .

- تعزيز النزاهة والمسؤولية والشفافية يف تسيري القطاعين العام والخاص .

- تسهيل ودعم التعاون الدولي والمساعدة التقنية من أجل الوقاية من الفساد ومكافحته بما في ذلك استرداد الموجودات.

- الوقاية من ظاهرة الفساد الإداري ومحاربة الكسب غير المشروع في قطاع الوظيف العمومي.

- حماية الممتلكات العامة وصيانة كرامة الموظفين الإداريين.

ثانيا: الآليات القانونية والإدارية لمكافحة الفساد

وقد اعتمدت الإستراتيجية التي تبنتها الجزائر من أجل مكافحة الفساد الإداري على مجموعة من الآليات القانونية والإدارية الرقابية التي تسمح بالحد من الانحرافات التنظيمية والسلوكية في الممارسات الإدارية والتي تعتبر صمام أمان أول في مجال مكافحة هذه الظاهرة. وسنوجز أهم هذه الآليات فيما يلي:

1- الآليات القانونية: من بينها نجد

1-1- تجريم مختلف صور الفساد الإداري:

يعتبر من أهم الآليات الجزائية لمكافحة هذه الآفة على الإطلاق، حيث سن المشرع الجزائري قانون خاص مستقل بتجريم الفساد تمثل في القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته وبموجبه تم تجريم مجموعة من الأفعال والسلوكيات الماسة بالوظيفة العامة ونزاهتها.

2-1- الملاحقة القضائية لجرائم الفساد الإداري:

حيث أضفى المشرع الجزائري بموجب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته عدة خصائص لنظام المتابعة الجزائية لجرائم الفساد الإداري، وهذا لضمان وجود نظام إجرائي فعال ومتكامل لملاحقة المتهمين بإحدى صوره المجرمة، ومن أهم هذه الخصائص نذكر:

- إعادة النظر في القواعد العامة للمتابعة القضائية من خلال إلغاء قيد الشكوى في تحريك الدعوى العمومية والتخلي في بعض الجرائم عن قرينة البراءة.

استحداث أساليب خاصة للبحث والتحري عن جرائم الفساد الإداري لمسايرة تطور الجرائم المستحدثة والمتمثلة في التسليم المراقب والترصد الإلكتروني (اعتراض المراسلات وتسجيل الأصوات والتقاط الصور) والاختراق.

3-1- تعزيز التعاون الدولي في المجال القانوني والقضائي لمواجهة جرائم الفساد الإداري:

تشمل مظاهر التعاون الدولي لأجل مواجهة جرائم الفساد الإداري كل من: المساعدة القانونية المتبادلة والاعتراف بحجية الأحكام الجنائية الدولية وتسليم المجرمين والمتهمين، وغيرها من الوسائل والتي أشارت إليها أغلبية الاتفاقيات الدولية، كما أكدت عليها اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الإداري بالخصوص.

2- الآليات الإدارية: ومن بينها نجد

1-2- تفعيل آلية استرداد عائدات جرائم الفساد الإداري:

في هذا الصدد تبنى المشرع مجموعة من التدابير والآليات الوقائية والتي من شأنها منع وكشف تحويل العائدات الإجرامية بالإضافة لعدة آليات وتدابير لاسترداد عائدات الفساد الإداري والمالي، ومن بين التدابير الوقائية ما يلي:

- مراعاة الشفافية المصرفية لكشف العمليات المالية المرتبطة بالفساد الإداري.

- حظر إنشاء المصارف الصورية وغير الخاضعة للرقابة.

- إلزام الموظفين العموميين بالتصريح بحساباتهم المالية الموجودة بالخارج.

- إعادة تنظيم السياسة العقابية المقررة لجرائم الفساد الإداري:

وهذا بإدخال تعديلات جوهرية على العقوبات المرصودة لهذه الجرائم، ومن أهم التعديلات على الإطلاق

هو تجنيح جرائم الفساد الإداري وهذا بتقرير عقوبة الحبس والغرامة بدلا من عقوبة السجن، بالإضافة لعقوبات تكميلية أخرى ذات طابع مالي كالمصادرة، أو ذات طابع مدني وإداري كإبطال العقود والصفقات والبراءات والامتيازات.

2-2- إنشاء أجهزة رقابة إدارية ومالية لتتبع أفعال الفساد الإداري

حيث أسند المشرع لعدة هيئات وأجهزة متخصصة وغير متخصصة مهمة تتبع أفعال الفساد الإداري ومكافحتها، وتتمثل هذه الأجهزة في:

- الهيئات المتخصصة في مكافحة الفساد الإداري.

- الأجهزة غير المتخصصة في مكافحة الفساد الإداري.

ثالثا: تقييم سياسة مكافحة الفساد في الجزائر

على الرغم من كل الجهود المبذولة من قبل الجزائر في مكافحة الفساد إلا انه تبقى المشكلة قائمة إن لم نقل أنها أصبحت أكثر حدة، فالجزائر لا زالت تحتل مرتبة متأخرة بين دول العالم في مؤشر مدركات الفساد، حيث تشير الدرجات المتدنية التي حصلت عليها الجزائر الى انها من بين الدول المتأخرة في مجال ضبط الفساد وبالتالي تعتبر بيئة خصبة لنمو مختلف أشكال الفساد بها. وهذا كما هو مبين في الجدول الموالي:

تطور مؤشرات الفساد في الجزائر خلال الفترة 2010-2019.

التعيين	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	2019
---------	------	------	------	------	------	------	------	------	------	------

106	105	112	108	88	100	94	105	112	105	الرتبة
-----	-----	-----	-----	----	-----	----	-----	-----	-----	--------

الملاحظ من الجدول أعلاه أن ترتيب الجزائر في مؤشر مدركات الفساد لم يسبق له أن نزل من الترتيب 88 وهو مؤشر خطير، ذلك أنه بهذه الطريقة فإن الجزائر تصنف في خانة قريب من فاسد جدا. هذه الوضعية تعني أن الممارسات الفاسدة في الإدارات المختلفة لا تزال على حالها، وهذا يدل على قصور آليات مكافحة القانونية والإجرائية الحالية عن احتواء هذه الظاهرة، والراجح أن الأسباب التي تقف وراء ذلك عديدة ومتعددة، ولعل أهمها ما يلي:

- غياب الإرادة السياسية الحقيقية في مكافحة الفساد وذلك لتورط الكثير من كبار المسؤولين والسياسيين ورجال الأعمال النافذين أو لأنها تمس بمصالحهم أو بمصالح أقاربهم أو معارفهم.

- اتساع الهوة بين القوانين والتشريعات وتطبيقها في الواقع العملي، فمجملة القوانين والإجراءات لا تزال حبر على ورق كما أن أجهزة مكافحة ليست إلا مجرد هيكل بلا روح؛

- محدودية الدور الذي تلعبه الهيئات المختصة وغير المختصة في قمع الفساد والذي يقتصر دورها في أحسن الأحوال على رفع التقارير الى العليا دون إمكانية المتابعة لا إداريا ولا قضائيا نظرا لمحدودية صلاحياتها ولعدم استقلاليتها عن الوصاية.

- فشل العدالة في محاسبة الفاسدين في ظل قوانين وأجهزة مكافحة وهذا نتيجة لعدم استقلالية الجهاز القضائي عن السلطة وللتلاعب والتحايل على القوانين ولاستغلال الثغرات فيها بالإضافة الى بطء سن القوانين.

- تكريس البيروقراطية على معظم الإدارات الجزائرية وشلوع العديد من الإداريين في قضايا الفساد أمام نقص التوعية والمراقبة والمحاسبة وغياب دور منظمات المجتمع المدني.

- التحول الكبير الذي مس منظومة القيم والتي أدت إلى شيوع ثقافة الفساد والإفساد.

- عدم نجاعة آليات المراقبة التي تعتمد عليها الجزائر في متابعة صرف الميزانيات الضخمة المخصصة لتمويل مشاريع البنى التحتية.